الدر المختار

ينقض وجوده بعد ذلك التيمم ولو قال وكذا زوال ما أباحه أي التيمم لكان أظهر وأخصر وعليه فلو تيمم لبعد ميل فسار فانتقص انتقض فليحفظ .

(ومرور ناعس) متيمم عن حدث أو نائم غير متمكن متيمم عن جنابة (على ماء) كاف (كمستيقظ) فينتقض وأبقيا تيممه وهو الرواية المصححة عنه المختارة للفتوى كما لو تيمم وبقربه ماء لا يعلم به كما في البحر وغيره وأقره المصنف (تيمم لو) كان (أكثره) أي أكثر أعضاء الوضوء عددا وفي الغسل مساحة (مجروحا) أو به جدري اعتبارا للأكثر (وبعكسه يغسل) الصحيح ويمسح الجريح (و) كذا (إن استويا غسل الصحيح)